

## فقه العبادات - مالكي

1 - تحية المسجد : .

وهي ركعتان بدون زيادة ويجزئ عنها أي صلاة أخرى - عدا صلاة الجنازة - إذا نواها بالإضافة إلى نية الصلاة الأصلية لحديث عمر بن الخطاب هB : ( إنما الأعمال بالنية ) . وينبغي أن ينوي فيها التقرب إلى الله تعالى لأنها تحية رب المسجد ولأن الإنسان إذا دخل بيت الملك يحيى الملك لا بيته .

ويندب البدء بها قبل السلام على الناس في المسجد ( إلا إذا خشي الفتنة ) حتى قبل السلام على النبي A إن كان داخلا الحرم النبوي لأن تحية المسجد هي حق الله تعالى وهو أوكد من حق المخلوق . ولا تسقط بالجلوس وإنما يكره ذلك لحديث أبي قتادة هB أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس ) ( 1 ) .

شروط نديها :